أ. لحسين بن شيخ آث ملويا

تطبيقات
قضاء شؤون الأسرة

دار الهدى

Scanné avec CamScanner

الفهرس

إهْدَاء..... 05

تَنْبِيه..... 06

تَوْطئَة..... 07

1 - حَجْر – تَصَرُّف قَانُونِي (عَقْد هِبَة) – إبطَال – حَجْر قَضَائِي – خِبْرة طِبِّيَّة..... 09

2 - وَكَالَة – مَفْقُود – دَعْوَى لِلمُطَالَبَة بِالحُكْم بِوَفَاة المَفْقُود..... 18

3 - تَنَازُع القَوَانِين من حَيْث المَكَان – خُلْع – اخْتِلاف الجِنْسِيَتَين..... 30

4 - طَلاق – أَحَقِيَّة الكَفَالَة – مَصْلَحَة المَكْفُول..... 43

5 - بَدَل إيجَار – تَنَازُل الأب عن الحَضَانَة – زَواج الحَاضِنَة..... 56

6 - هِبَة – تَرَاجُع – إشْهَار..... 67

7 - حَضَانَة – رِعَايَة – تَحْقِيق – السَّهْر عَلَى الطِفْل وَحِمَايَته صِحَّةً وَخُلُقًا..... 75

8 - أَجْنَبِي – الزَّوَاج المُخْتَلَط – أَحْكَام تَنْظِيمِية – رُخْصَة إدَارِيَة..... 91

9 - إثْبَات الطَّلاَق – شَهَادَة الوَاحِد – شَهَادَة السَّمَاع – قَابِلِيَة الطَّعن بِالإسْتِئْنَاف فِي الحُكْم النَّاطِق بإثْبَات الطَّلاَق..... 108

10 - إكْرَاه – إدَانَة – طُرُق إثْبَات النَّسَب – مَفْهوم نِكَاح الشُّبْهَة..... 122

11 - نَفَقَة الوَلَد – التَّعْلِيم – تَكْوِين عَنْ بُعْد – مُسْقِطَات النَّفَقَة..... 131

12 - وَصِيَة – الرَّسْمِية – المَانع القَاهر وَإثْبَات الوَصِيَة..... 140

كتب المؤلف..... 153

الفَهْرَس..... 157

Scanné avec CamScanner

هذا الكتاب

يَتَضَمَّنُ هَذَا الكِتَاب تَعْلِيقًا عَلَى اثْنَيْ عَشَر قَرَارًا لِلْمَحْكَمَة العُلْيَا فِي مَادَة شُؤُون الأسْرَة، وَالهدَفُ مِنْ ذَلِك هُوَ تَسْلِيط الضَّوْء عَلَى مَوْقِف المَحْكَمَة العُلْيَا بِشَأن المُقْتَضَيَات التِي تَضَمَّنَها قَانُون الأسْرَة، وَالتِي أوْجَدَتْ بِخُصُوصهَا حُلُولاً تَطْبِيقِية لِنِزَاعَات عُرِضَتْ عَلَيهَا إعْمَالاً لِلطَّعن بِالنَّقْض المَرْفُوع أمَامَهَا.

ذَلك أنّ تِلْكَ الحُلُول تُشَكِّلُ اجْتِهَادًا الهَدَف مِنْهُ هُوَ تَوْحِيد نَظْرَة قَضاء الدَّرَجة الأُولَى وَ مَعَهُ قَضَاء الاِسْتِئْنَاف بِشَأن السُّلُوكِيَات الصَّادِرَة عَنْ الأفْراد وَالجَماعَات، وَالتِي تَتَعلق بِالمَرْكَز القَانُونِي لِهَؤُلاَء وَ أوْلَئِكَ بِصِفَتِهِمْ أعْضَاء فِي أسْرَةٍ مَا.

أضِفْ إلَى ذَلِك، أشَرْنَا عِنْدَ الاِقْتِضَاء إلَى إمْكَانِية وُجُود حُلُول أخْرَى بِإمْكَانهَا أنْ تُسْتَخْدَم فِي فَضّ النِّزَاع، وَالتِي بِإمْكَان المَحْكَمَة العُلْيَا - عِنْدَ الاِقْتِضَاء - الاِسْتِئْنَاس بِهَا.

وَهَذَا الكِتَاب مُوَجَّه إلَى ممَارِسِي القَانُون، وَكَذا إلَى دَارِسِيهِ، وَفِي الأخِير إلَى كُلّ قَارِئٍ حُرٍّ.

ISBN 978-9947-76-118-2

Scanné avec CamScanner